

Distr.

GENERAL

UNEP/OzL.Pro/ExCom/62/19

5 November 2010

ARABIC

ORIGINAL: ENGLISH

برنامج
الأمم المتحدة
للبيئة



اللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
لتنفيذ بروتوكول مونتريال
الاجتماع الثاني والستون
مونتريال، 29 نوفمبر/تشرين الثاني – 3 ديسمبر/كانون الأول 2010

مقترح مشروع: أرمينيا

الإزالة

تتألف هذه الوثيقة من تعليقات وتوصيات أمانة الصندوق فيما يتعلق بالمشروع التالي:

- خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى، الشريحة الأولى) اليونديبي واليونيب

ورقة تقييم المشروع – مشروعات متعددة السنوات
أرمينيا

الوكالة	(1) عنوان المشروع
اليونديبي (رئيسية)، اليونيب	خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المرحلة الأولى)

أحدث بيانات المادة 7	السنة: 2009	6.8 (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
----------------------	-------------	--------------------------------------

السنة: 2009		(3) أحدث البيانات القطاعية للبرنامج القطري (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)							
إجمالي الاستهلاك	الاستخدامات المعملية	عامل تصنيع	المذيبات	التبريد		مكافحة الحريق	الرغاوي	الأيروسولات	كيميائي
				التصنيع	الخدمة				
									الهيدروكلوروفلوروكربون-123
									الهيدروكلوروفلوروكربون-124
0.8					0.8				الهيدروكلوروفلوروكربون-
									الهيدروكلوروفلوروكربون-
6.8					5.4	1.4			الهيدروكلوروفلوروكربون-22

(4) بيانات الاستهلاك (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	
7.8	خط الأساس لفترة 2010-2009 (تقدير):
7.8	نقطة البداية للتخفيضات المجمعمة المستدامة:
الاستهلاك المؤهل للتمويل (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)	
5.6	موافق عليه بالفعل:
0.0	المتبقي:

(5) خطة الأعمال					
المجموع	2014	2013	2012	2011	2010
0.5	0.0	0.0	0.3	0.0	0.3
173,085	0	0	93,922	0	79,163
0.5					0.5
173,085					173,085

(6) بيانات المشروع						
المجموع	2015	2014	2013	2012	2011	2010
	7.0	7.8	7.8	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
	7.0	7.8	7.8	لا ينطبق	لا ينطبق	لا ينطبق
594,353		11,515	12,121		285,358	285,359
44,577		864	909		21,402	21,402
39,000		7,485	7,879		11,818	11,818
5,069		973	1,024		1,536	1,536
633,353	0	19,000	20,000	0	297,176	297,177
49,646	0	1,837	1,933	0	22,938	22,938
682,999	0	20,837	21,933	0	320,114	320,115

(7) طلب التمويل للشريحة الأولى (2010)			
الوكالة	المبالغ المطلوبة (دولار أمريكي)	تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	إزالة المواد المستنفذة للأوزون (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
اليونديبي	285,359	21,402	0.2
اليونيب	11,818	1,536	0

طلب التمويل:	الموافقة على تمويل الشريحة الأولى (2010) كما هو مبين أعلاه
توصيات الأمانة:	ينظر فيه بشكل إفرادي

وصف المشروع

1. تقدم اليونديبي، بالنيابة عن حكومة أرمينيا وبصفته الوكالة المنفذة الرئيسية، إلى الاجتماع الثاني والستين للجنة التنفيذية بخطة لإدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بمستوى تمويل إجمالي 633 353 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم البالغة 49 646 دولار أمريكي (594 353 دولار أمريكي لليونديبي و39 000 دولار أمريكي لليونيب). يتوقع أن تتم إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على مرحلتين: المرحلة الأولى لفترة 2010-2015، التي تُغطيها خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون الحالية، والمرحلة الثانية لفترة 2015-2030. الشريحة التي تُطلب الموافقة عليها في هذا الاجتماع يبلغ التمويل الخاص بها 297 177 دولار أمريكي. تستهلك أرمينيا كلاً من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 والهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات المستوردة مسبقة الخلط.

2. تهدف خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأرمينيا إلى تمكين الحكومة من الوفاء بالتزاماتها فيما يتعلق بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بموجب بروتوكول مونتريال. كما أن الاستراتيجية طويلة المدى تهدف إلى تحقيق أهداف 2020 (التخفيض بنسبة 35 من خط الأساس) و2025 (التخفيض بنسبة 67.5 في المائة من خط الأساس). تُركز خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون بشكل خاص على المرحلة الأولى التي تتوقع الإجراءات المطلوبة لتحقيق التجميد على مستوى خط الأساس في 2013، والتخفيض بنسبة 10 في المائة من خط الأساس بحلول عام 2015. تُصنّف أرمينيا ضمن البلدان منخفضة الاستهلاك وغالبًا ما كان معظم استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون الخاص بها يتركز في قطاع خدمة التبريد باستثناء بعض الاستهلاك الموجود في قطاع تصنيع التبريد التجاري.

معلومات عامة

3. أرمينيا هي إحدى جمهوريات الاتحاد السوفيتي سابقًا وقد أعلنت سيادتها في 23 أغسطس/آب 1990، ثم أصبحت دولة مستقلة بعد ذلك بسنة في 23 سبتمبر/أيلول 1991. تقع أرمينيا في جنوب منطقة القوقاز، جنوب غرب روسيا الاتحادية، ويبلغ عدد سكانها 3 437 000 نسمة (2007). منذ عام 1994 وأرمينيا تشهد نموًا اقتصاديًا مستمرًا، بمعدل نمو بلغ 10 في المائة خلال فترة 2004-2008 في المتوسط. ومع ذلك فقد تسبب الركود العالمي في انخفاض معدل النمو في 2008 (6.8 في المائة)، وأدى إلى حدوث نمو سلبي في 2009 (-14.4 في المائة) بالإضافة إلى النمو السلبي المتوقع في 2010.

4. أقرت أرمينيا كلاً من اتفاقية فيينا وبروتوكول مونتريال في أكتوبر/تشرين الأول 1999. كما أقر البلد تعديلات لندن وكوبنهاغن في 2003 وتعديلات مونتريال وبيجين في 2008. وبعد الانضمام كأحد الأطراف، تم تصنيف البلد بشكل مبدئي على أنه أحد الدول التي لا تنطبق عليها المادة 5 والمؤهلة للحصول على الدعم من مرفق البيئة العالمي، لكن تغير الوضع في 2002 وأصبحت أرمينيا تعمل الآن بموجب المادة 5 من بروتوكول مونتريال وهي مؤهلة للحصول على المساعدة بموجب الصندوق المتعدد الأطراف.

5. إن الأداة القانونية الرئيسية التي توفر الأساس للتشريعات الخاصة بالمواد المستنفذة للأوزون في البلد تتمثل في القانون المتعلق بالمواد المستنفذة لطبقة الأوزون الصادر في 2006، والذي يفرض قيودًا على إنتاج واستيراد وتصدير المواد المستنفذة للأوزون المراقبة بموجب بروتوكول مونتريال والحركة العابرة لها. اكتمل القانون بعدد من القرارات، حيث تم بموجب أحدها تأسيس نظام حصص في الوقت الحالي على وجه الخصوص بالنسبة لمواد المرفق (ألف) و(باء). تشمل خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على وصف تفصيلي لأحد أنظمة الحصص ونظام تراخيص، حيث يتم بموجبه إصدار تراخيص استيراد المواد المستنفذة للأوزون بناء على حصص سنوية مُحددة. وعلى الرغم من أن نظام الحصص لا ينطبق في الوقت الحالي على مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون، لكن يمكن استيرادها بترخيص فقط.

6. لم تتلقى أرمينيا الدعم من الصندوق المتعدد الأطراف لاستبدال مركبات الكلوروفلوروكربون، ولكن بدلاً من ذلك فقد قام مرفق البيئة العالمي بتوفير الدعم ذي الصلة. قام مرفق البيئة العالمي، بموجب برنامج الإزالة العام للمواد المستنفذة للأوزون، بتوفير التمويل من أجل تنفيذ ستة مشاريع فرعية خلال فترة 2005-2009 توقعت التحول من مركبات الكلوروفلوروكربون إلى مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون. ومع ذلك فقد تلقت أرمينيا الدعم من الصندوق المتعدد الأطراف لتنفيذ التعزيز المؤسسي وبناء القدرة بالإضافة إلى إعداد خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وقد تم تنفيذ عددًا من الأنشطة في أرمينيا للالتزام بالجدول الزمني لمراقبة مركبات الكلوروفلوروكربون بموجب بروتوكول مونتريال. تأسست وحدة الأوزون الوطنية في عام 2005 داخل وزارة حماية الطبيعة؛ وتم إدخال نظام تراخيص؛ وتم تدريب 112 موظف جمارك مع توفير أجهزة الكشف عن غازات التبريد؛ وتم تدريب 712 فني تبريد وتأسيس مركزين للتدريب؛ وحصلت 35 شركة في قطاع الصناعة الغذائية على حوافز للتعهد بإعادة تهيئة أو استبدال المعدات المعتمدة على المواد المستنفذة للأوزون الخاصة بها؛ كما تم تسليم أجهزة الاسترداد وإعادة التدوير¹؛ وتم تنفيذ عددًا من أنشطة زيادة الوعي. وبالنسبة لاستخدام الكلوروفلوروكربون-11 والكلوروفلوروكربون-12 فقد تمت إزالته في ساجا المحدودة، وهي الشركة المصنعة الوحيدة لأجهزة التبريد في البلد، وذلك من خلال مشروع ممول من مرفق البيئة العالمي، مما يُقلل استهلاك البلد من الكلوروفلوروكربون بمقدار 6.5 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون في السنة؛ وأخيرًا فقد تم تحويل إنتاج الإبروصولات في مصنع يريفان للكيمويات المنزلية إلى الدافعات الهيدروكربونية، مما نتج عنه إزالة 14.3 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون من الاستهلاك.

استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون

7. أرمينيا لا تقوم بإنتاج ولا تصدير المواد المستنفذة للأوزون، وهكذا فإن استهلاكها يعتمد على الاستيراد. تحتوي خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على معلومات تفصيلية عن المنهجية المتبعة بالنسبة لاستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المقدر وهي تصف المناهج المختلفة المتخذة. لقد تم تنفيذ نظامًا لتراخيص الاستيراد مؤخرًا في البلد. ومع ذلك، قد تظل البيانات الرسمية للجمارك غير مكتملة في هذه المرحلة الزمنية؛ وبناء عليه فقد تم استخدام مسبقًا قائمًا على منهج "تصاعدي" للتحقق من حجم الاستهلاك. وحيث أن جزء كبير من استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون يرتبط بالخدمة، تم خلال المسح جمع البيانات من المستخدمين النهائيين وموفري الخدمة ومن ساجا المحدودة أيضًا، التي تقوم بتصنيع الألواح المعدنية المعزولة أيضًا باستخدام 141ب. كما حدد الاستبيان عددًا من الشركات المؤسسة حديثًا في قطاع الرغاوي التي تقوم بتصنيع الألواح المعدنية المعزولة في كميات لا تُذكر. من الواضح أن استهلاك 2009 قائم في معظمه على المسح وبشكل جزئي فقط على بيانات الاستيراد. ومع ذلك، كانت بيانات الاستهلاك هذه البالغة قيمتها 6.81 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون (123.9 طن متري) من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 مقبولة عن طريق الحكومة على أنها تمثل الاستهلاك الفعلي، كما تم الإبلاغ عن نفس البيانات في البرنامج القطري وبموجب المادة 7. يُشير البرنامج القطري أيضًا إلى استهلاك 0.83 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون (أو 7.55 طن متري) من الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات مسبقة الخلط في 2009، وهي غير مُبلغ عنها بموجب المادة 7.

¹ تم تسليم سبعين وحدة استرداد و100 طقم مضخة استرداد يدوية لفنيي التبريد، كما تم توزيع أربعة أطقم لأجهزة إعادة التدوير على مراكز الاسترداد الأربعة، وأيضًا فقد تسلمت مراكز خدمة التبريد وحدين للاسترداد/إعادة التدوير/التفريغ/التعبئة لتكييف الهواء المتحرك.

جدول 1—الاستهلاك كما هو مُبلغ عنه بموجب المادة 7

2009		2008		2007		2006		2005		الهيدروكلوروفلوروكربون-22
طن متري	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	طن متري	أطنان من قدرات استنفاد الأوزون	
123.9	6.8	88	4.8	80	4.4	69.5	3.8	55	3	

8. أن التوقع الخاص باستخدام مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون في المستقبل يفترض النمو بنسبة 5 في المائة في أعوام 2010 و2011، وبنسبة 8 في المائة في عام 2012. كما يتوقع حدوث المزيد من النمو إذا لم تُتخذ أي إجراءات لتناول قطاعات التصنيع والخدمة. كان تقدير خط الأساس المستخدم عن طريق أرمينيا قائماً على هذا الافتراض، وجدول 2 أدناه يوضح التوقع الخاص باستهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون للفترة من 2009 إلى 2012 كسيناريو لبقاء الأمور على حالها:

جدول 2 - استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون المتوقع للسنوات من 2009 إلى 2012

خط الأساس	2012	2011	2010	2009	
7.83	9.10	8.43	8.02	7.64	الاستهلاك المتوقع بما في ذلك الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليلوات مسبقة الخلط (أطنان من قدرات استنفاد الأوزون)
127.3	150.4	138.2	130.7	123.8	الهيدروكلوروفلوروكربون-22 (طن متري)
7.5	7.5	7.5	7.5	7.5	الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليلوات مسبقة الخلط (طن متري)

الاستراتيجية وخطة التنفيذ لإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون

9. تُقدم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون عرضاً مختصراً لاستراتيجية الإزالة العامة للمرحلتين الأولى والثانية وهي تحتوي على معلومات تفصيلية عن الأنشطة التي سيتم تنفيذها بموجب المرحلة الأولى، والتي ستتكون من ثلاثة عناصر رئيسية: الاستثمار والإجراءات القانونية والتنظيمية وتعزيز القدرة الفنية.

10. يتكون عنصر الاستثمار من إزالة استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون في قطاع التصنيع وتطوير نظام إدارة غازات التبريد، مما يعني تحديث قدرات خدمة التبريد في البلد. وفي قطاع التصنيع، يُستخدم الهيدروكلوروفلوروكربون-22 في تصنيع أجهزة التلاجات التجارية والحجرات المبردة والهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في تصنيع الألواح المعدنية المعزولة، حيث يُستخدم بشكل رئيسي في تصنيع أجهزة التبريد التجاري وفي تطبيقات الإنشاءات العامة. يبلغ استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدم في التصنيع 25.5 طن متري في السنة والهيدروكلوروفلوروكربون-141ب 7.5 طن متري في السنة. وكل هذا الاستهلاك يكون داخل شركة واحدة فقط (ساجا المحدودة) بشكل أساسي وفي منشآت المصنع الواقعة في يريفان. سوف يتم من خلال المشروع المقترح تحويل جزء التبريد إلى الهيدروكلوروكربون-290 واستخدام بوليولات الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب مسبقة الخلط المستوردة إلى السيكلوبنتان.

11. سوف تبدأ الأنشطة في قطاع الخدمة خلال المرحلة الأولى، لكنها ستستمر حتى المرحلة التالية من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون. وسوف يُركز هذا العنصر بشكل رئيسي على التأكد من تزويد الفنيين المؤهلين بمعدات الاسترداد الكافية بالإضافة إلى أدوات الدعم وأجهزة الكشف عن التسرب. في الوقت الحالي يُقدر أن

15 في المائة فقط من الفنيين مجهزين بالقدر الكافي من المعدات ويمكنهم الوصول إلى معدات الاسترداد الأساسية فقط. سوف يتم توفير معدات الخدمة مثل مضخات الشفط والامتصاصات وأجهزة القياس والخرائط وأجهزة الكشف عن التسرب المحمولة وأسطوانات تعبئة غاز التبريد القابلة لإعادة الاستخدام وآلات الاسترداد المحمولة القادرة على التعامل مع الهيدروكلوروفلوروكربون والهيدروفلوروكربون.

12. وكجزء من الإجراءات القانونية التي ستؤخذ، سوف تضع الخطط القطرية نظاماً للحصص بالنسبة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون من أجل التنظيم بشكل خاص لاستيرادها للامتثال لإجراءات المراقبة في 2013 و2015؛ وتعزيز مراقبة الجمارك ورصد استيراد الهيدروكلوروفلوروكربون والمنتجات المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون، وفرض الحظر على استيراد و/أو استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الذي تحتوي عليه أنظمة البوليول مسبق الخلط بعد اكتمال التحويل في شركة ساجا المحدودة؛ وقد قدمت الحكومة خطاب تعهد فيما يتعلق بالنقطة الأخيرة. وأيضاً فقد يتم البت في اتخاذ إجراءات إضافية مثل فرض ضريبة إضافية على واردات الهيدروكلوروفلوروكربون وفرض قيوداً على استيراد أجهزة التبريد وتكييف الهواء الكبيرة المستخدمة للهيدروكلوروفلوروكربون-22. يتوقع تعزيز القدرة الفنية عددًا من الأنشطة: تدريب الجمارك بالنسبة لعدد 40 موظف وتطوير وتنفيذ وحدات المناهج الدراسية للجمارك؛ وتدريب 40 فني تبريد؛ وأنشطة التوعية مثل التشاور بانتظام مع الشركاء ونشر منتجات المعلومات؛ وأنشطة الرصد.

13. طلبت الميزانية الأصلية المقدمة تمويل بمقدار 878 160 دولار أمريكي في شريحة واحدة. وقد أجريت المزيد من المناقشات لاحقاً، مما يؤدي إلى ميزانية مراجعة وجدول زمني مراجع للتمويل. يوضح جدول 3 الميزانية الخاصة بالتحويل في ساجا المحدودة، كما يوضح جدول 4 الميزانية العامة. وقد قررت أرمينيا طلب التمويل للالتزام بتحقيق أهداف التخفيض لأعوام 2013 و2015.

جدول 3 – ميزانية مشروع التحويل

الجزء الخاص بالرغاوي	
107,500	التخزين والخلط
187,525	معدات الرغاوي
40,000	التدريب ومراجعات السلامة...إلخ
33,503	الطوارئ
368,528	المجموع الفرعي
الجزء الخاص بالتبريد	
28,400	التخزين والتغذية
62,850	المعدات ذات الصلة بالسلامة
14,500	التفريغ والكشف عن التسرب
45,000	مراجعات السلامة والتدريب...إلخ
15,075	الطوارئ
165,825	المجموع الفرعي
534,353	المجموع (دولار أمريكي)
33.0	الإزالة [الهيدروكلوروفلوروكربون، طن متري]
16.2	كفاءة التكاليف (دولار أمريكي/ كغ هيدروكلوروفلوروكربون)

جدول 4 - الميزانية العامة

القطاع	العنصر	الوكالة	التمويل (دولار أمريكي)
أنشطة الاستثمار	الإزالة في قطاع التصنيع: تحويل شركة ساجا المحدودة	اليونديبي	534,353
	تطوير نظام إدارة غازات التبريد	اليونديبي	60,000
الإجراءات القانونية والتنظيمية وتعزيز القدرة الفنية.	تطوير نظام التشريع	اليونيب	10,000
	تدريب الجمارك	اليونيب	14,000
	التدريب في قطاع التبريد	اليونيب	10,000
	الرصد	اليونيب	5,000
المجموع			633,353
تكاليف الدعم		اليونديبي	44,577
		اليونيب	5,069
المجموع الكلي			682,999

14. تتوقع خطة التنفيذ السنوية لعام 2011 المزيد من التحسينات في نظام التشريع والتمويل ذي الصلة للاستعانة بخبير لدعم التخطيط وتدريب 40 موظف جمارك، بالإضافة إلى المساعدة الفنية في تبادل المعلومات ذات الصلة ومعايير التصنيف وغيرها، وتدريب 40 فني في قطاع التبريد والبدء في تطبيق نظاماً للرصد مع التكاليف ذات الصلة لخبراء الرصد.

تعليقات وتوصيات الأمانة

التعليقات

15. راجعت الأمانة التقديم الخاص باليونديبي واليونيب بالنيابة عن حكومة أرمينيا وأجرت مناقشات فيما يتعلق بدقة البيانات ومسألة البوليلول مسبق الخط وتوقع النمو والتكاليف المحددة في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون مع التحقق من تأثير المناخ.

16. في الوقت الحالي يوجد نظام تراخيص لواردات الهيدروكلوروفلوروكربون السائبة، بالإضافة إلى نظام حصص لمواد المرفق (أ) والمرفق (باء) المستنفذة للأوزون، ولكن ليس بالنسبة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون. سوف تكون هناك حاجة إلى قانون تشريعي جديد في صيغة قرار حكومي أو تعديل لقرار حالي للسماح بتطبيق آلية مشابهة للحصص بالنسبة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون بمجرد تعيين خط أساس، بالإضافة إلى أي تمديد لقيود الترخيص والاستيراد المفروضة على المنتجات المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون.

17. زادت بيانات الاستهلاك المُبلغ عنها بالنسبة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 في الأربع سنوات الأخيرة قبل 2009 بمعدلات بين 26 في المائة (في السنوات الأولى) و10 في المائة؛ وفي عام 2009 كانت الزيادة أكثر من 40 في المائة بالمقارنة مع عام 2008. ذلك مع العلم بأن الأرقام المُحددة لهذه الزيادة لا تكون قائمة على بيانات الجمارك فقط، لكنها تعتمد في الغالب على مسح تصاعدي تفصيلي للاستهلاك في البلد. وفي حين أن التأثير على استهلاك المادة 7 في 2009 يكون كبيراً جداً، لكنه يكون معتدلاً فقط فيما يتعلق بالتمويل المؤهل بسبب دمج وضع البلد منخفض الاستهلاك وقطاع خدمة سائد والاستهلاك بمقدار 20 في المائة تقريباً في التصنيع. وأيضاً فإن المنهجية المستخدمة في تحديد البيانات مشروحة جيداً، والمسائل المثارة مع اكتمال بيانات الجمارك جذيرة بالتصديق من الناحية الظاهرية. وفي هذا السياق يجب الأخذ بعين الاعتبار أن أرمينيا لديها سجل دعم مختلف لإزالة المواد المستنفذة للأوزون، حيث أن متطلبات وشروط مشاريع مرفق البيئة العالمي تختلف عن تلك الخاصة بمشاريع الصندوق المتعدد الأطراف، خاصة فيما يتعلق بالأنشطة الحكومية، على الرغم من اتباع مناهج مشابهة فيما يتعلق بالأهلية.

18. يستورد البلد الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات مسبقة الخلط، وهو ما لم يتم حسابه كاستهلاك بموجب المادة 7. والمقرر 47/61 يُحدد أربعة معايير لمثل هذه الحالات من أجل الحصول على التمويل؛ كما أن هذه المعايير تم تناولها في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون على النحو التالي:

(أ) قام البلد بإدراج قائمة نموذجية بجميع شركات الرغاوي المؤسسة قبل سبتمبر/أيلول 2007 التي استخدمت مساعدة البوليولات المستوردة، بما في ذلك كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي تحتوي عليها؛ وهي شركتين فقط؛

(ب) أدرج البلد في نقطة البداية للتخفيض المجمع كمية الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب التي تحتوي عليها أنظمة البوليولات المستوردة؛ وعلى الرغم من ذلك، ولحقيقة أن البلد يُعتبر من البلدان منخفضة الاستهلاك، لذلك فقد كان لنقطة البداية تأثير ضئيل على الأهلية المستقبلية للبلد؛

(ج) قام البلد بتحديد جميع الشركات المستخدمة للهيدروكلوروفلوروكربون-141ب في البوليولات مسبقة الخلط، وفقاً لما ينص عليه المقرر. تُستخدم الغالبية العظمى من البوليولات مسبق الخلط عن طريق شركة واحدة، بينما يُستخدم جزء لا يُذكر من الاستهلاك عن طريق شركة أخرى. تشتمل الخطة على مشروع إزالة للشركة الكبيرة، والكميات القليلة المستهلكة عن طريق الشركة الصغيرة سوف يتم تحويلها بدون تحميل تكلفتها على الصندوق المتعدد الأطراف. وقد وافقت أرمينيا على أن أهلية البلد للدعم الخاص بإزالة الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب سوف تنتهي مع التمويل المطلوب بموجب المرحلة الأولى من خطة إدارة الإزالة النهائية؛ و

(د) أدرج البلد في خطة إدارة الإزالة النهائية خطة للتطبيق عند تحويل الشركة المصنعة الكبيرة الوحيدة من البوليولات مسبقة الخلط، بالإضافة إلى التنظيمات التي تمنع استيراد أنظمة البوليولات مسبق الخلط المحتوية على الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب. وبالإضافة إلى ذلك فقد وافق البلد على تقديم خطاب تعهد للالتزام بذلك.

بناء على المعلومات السابقة، يتضح الوفاء بالمعايير التي ينص عليها المقرر 47/61 المتعلق بالتمويل الخاص بالهيدروكلوروفلوروكربون-141ب الذي تحتوي عليه البوليولات المستوردة.

التأثير المناخي

19. طبقت الأمانة مؤشر التأثير المناخي على مشروع تحويل التبريد لشركة ساجا المحدودة.

جدول 5 - التأثير المناخي لتحويل شركة ساجا المحدودة

المدخلات		
عام		
البلد	[-]	أرمينيا
بيانات الشركة (الاسم، الموقع)	[-]	ساجا
نوع النظام المُحدد	[قائمة]	التبريد التجاري/التبريد/التجميد في المصنع
معلومات عامة عن التبريد		
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	[-]	الهيدروكلوروفلوروكربون المطلوب استبداله
كمية غاز التبريد لكل وحدة	[كغ]	بين 0.5 و 1.2
عدد الوحدات	[-]	7,690
قدرة التبريد	[كيلو واط]	بين 0.455 و 1.218
اختيار بديل مع أقل مستوى من التأثير على البيئة		
حصة الصادرات (جميع الدول)	[%]	0
حساب التأثير المناخي		
غاز تبريد بديل (يمكن اختيار أكثر من بديل واحد)	[قائمة]	الهيدروكلوروكربون-290

ملاحظة

جميع البيانات المُوضحة خاصة بالحالة محل التحقق وليست معلومات عامة عن أداء أحد البدائل؛ يمكن أن يختلف الأداء اختلافاً كبيراً حسب الحالة.

المخرجات		
ملاحظة: المخرجات محسوبة مثل التأثير المناخي لأنظمة غاز التبريد في دورة حياتها بالمقارنة مع الهيدروكلوروفلوروكربون-22، وعلى أساس الكمية المنتجة في سنة واحدة. توجد مخرجات إضافية/مختلفة متاحة		
البلد		
أرمينيا		
تحديد تكنولوجيا بديلة مع أقل تأثير ممكن على المناخ		
قائمة البدائل لتحديد البديل الأقل تأثيراً على المناخ	[قائمة مصنفة، الأفضل = الأعلى (النسبة المئوية للانحراف عن الهيدروكلوروفلوروكربون)]	الهيدروكلوروكربون-600 (-) 14.2% الهيدروكلوروكربون-290 (-) 10.3% الهيدروكلوروكربون-134أ (-) 3.5% الهيدروكلوروفلوروكربون-22 الهيدروكلوروكربون-407ج 2.4% الهيدروكلوروكربون-410 5.7% الهيدروكلوروكربون-404 15.2%
حساب التأثير المناخي للتحويل		
غاز التبريد البديل 1		الهيدروكلوروكربون-290
التأثير المباشر الكلي (بعد التحويل - خط الأساس)*	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	-23,996

272	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	التأثير غير المباشر (البلد)**
0	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	التأثير غير المباشر (خارج البلد)**
272	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير غير المباشر
-23,724	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير
الهيدروفلوروكربون - 134 أ		غاز التبريد البديل 2
-5,696	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	التأثير المباشر الكلي (بعد التحويل - خط الأساس)*
-2,957	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير غير المباشر (البلد)**
0	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير غير المباشر (خارج البلد)**
-2,957	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير غير المباشر**
-8,653	[طن من مكافئ ثاني أكسيد الكربون]	إجمالي التأثير

*التأثير المباشر: التأثير المختلف بين التكنولوجيا البديلة وتكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون بالنسبة للانبعثات ذات الصلة بالمادة
**تأثير غير مباشر: الاختلاف في التأثير بين التكنولوجيا البديلة وتكنولوجيا الهيدروكلوروفلوروكربون بالنسبة لانبعثات ثاني أكسيد الكربون ذات الصلة باستهلاك الطاقة عند توليد الكهرباء.

20. يؤدي تحويل قطاع الرغاوي إلى تخفيض سنوي في استخدام الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب بمقدار طن متري، أي ما يمثل وفضراً في انبعثات مكافئ ثاني أكسيد الكربون بمقدار 5 329 طن أخرى.

21. إن أنشطة المساعدة الفنية في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون التي تتعامل مع قطاع الخدمة، والمدعومة بإدخال ممارسات خدمة أفضل (من خلال تدريب فنيي التبريد) سوف تُقلل من الكمية الحالية من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 المستخدمة في قطاع الخدمة (كل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 غير منبعث بفضل ممارسات التبريد الأفضل يؤدي إلى توفير 1.8 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). كما يمكن تجنب أطنان أخرى من مكافئ ثاني أكسيد الكربون من خلال إعادة تهيئة المعدات المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون-22 إلى غاز التبريد الهيدروفلوروكربون-407ج الذي يُعتبر الخيار الأكثر صلاحية من الناحية الفنية المتوفر حالياً (مثال: كل كغ من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 تتم إعادة تهيئته إلى الهيدروفلوروكربون-407ج يؤدي إلى وفر 0.11 طن تقريباً من مكافئ ثاني أكسيد الكربون). في حال استبدال 10 في المائة من احتياجات الخدمة الحالية البالغة 98.4 طن متري من الهيدروكلوروفلوروكربون-22 بالهيدروفلوروكربون-407ج، يمكن أن يصل الوفر المحتمل في مكافئ ثاني أكسيد الكربون إلى 1 082 طن.

22. تجدر الإشارة إلى أن هذه التخفيضات تكون مصاحبة للأنشطة الجاري اقتراحها في خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون (المعروفة). ومع ذلك فهي لا تأخذ بعين الاعتبار المعدات الجديدة غير المعتمدة على الهيدروكلوروفلوروكربون التي يمكن استيرادها إلى البلاد (غير المعروفة). وبشكل عام، يمكن الافتراض بأن أنظمة التبريد الجديدة تم تصميمها باستخدام تكنولوجيا أكثر حداثة (شحن أقل لغاز التبريد وهيكل أقوى وإجراءات خلط أكثر صرامة على سبيل المثال) من تلك التي يجري استبدالها، مما يؤدي إلى خفض معدلات التسرب والتقليل من احتياجات الخدمة.

خطط الأعمال المعدلة للفترة 2010-2014

23. يطلب اليونديبي واليونيب 633 353 دولار أمريكي زائد تكاليف الدعم لتحقيق التخفيض بنسبة 10 في المائة في مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون قبل عام 2015. ذلك مع العلم بأن القيمة الإجمالية المطلوبة لفترة 2010-2014 البالغة 682 999 دولار أمريكي، بما في ذلك تكاليف الدعم البالغة 336 829 دولار أمريكي، أعلى من المبلغ الإجمالي في خطة الأعمال المعدلة. هذا الاختلاف في الأرقام مرتبط بالرقم المنخفض لخطة الأعمال للإزالة في جزء الاستثمار من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون، في شركة ساجا المحدودة؛ حيث أن الإزالة المصاحبة لتحويل شركة ساجا المحدودة بالنسبة للهيدروكلوروفلوروكربون-22 أعلى بثلاثة أضعاف من قيمة خطة الأعمال، وقد تم التوسع فيها بشكل أكبر عن طريق تحويل استخدام البوليول المستورد مسبق الخلط لتصنيع رغاوي العزل إلى تكنولوجيا البنتان.

مشروع اتفاق

24. يحتوي المرفق الأول بالوثيقة الحالية على مشروع اتفاق بين حكومة أرمينيا واللجنة التنفيذية لإزالة استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون.

التوصيات

25. تم تقديم خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأرمينيا للبت فيها منفردة. قد ترغب اللجنة التنفيذية في الأخذ بعين الاعتبار ما يلي:

(أ) الإشارة مع التقدير إلى تقديم المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأرمينيا لتحقيق الإزالة الكاملة لمركبات الهيدروكلوروفلوروكربون بإجمالي تكلفة مقدرة 633 353 دولار أمريكي؛

(ب) الإحاطة علمًا بأن حكومة أرمينيا قد وافقت على تحديد خط الأساس المقدر لها بمقدار 7.83 أطنان من قدرات استنفاد الأوزون كنقطة بداية لها من أجل تحقيق التخفيض المجمع المستدام في استهلاك الهيدروكلوروفلوروكربون، محسوبة باستخدام الاستهلاك الفعلي المبلغ عنه في عام 2009 والاستهلاك المقدر لعام 2010؛

(ج) الموافقة، من حيث المبدأ، على خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأرمينيا لفترة 2010-2015، بمبلغ 633 353 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 44 577 دولار أمريكي لليونديبي و5 069 دولار أمريكي لليونيب؛

(د) الموافقة على الاتفاق المبرم بين حكومة أرمينيا واللجنة التنفيذية لتحقيق التخفيض في استهلاك مركبات الهيدروكلوروفلوروكربون كما هو موضح في المرفق الأول بالوثيقة الحالية؛

(هـ) أن تُطالب الأمانة، بمجرد معرفة بيانات خط الأساس، بتحديث الملحق 2-ألف من الاتفاق ليشمل

الأرقام الخاصة بالحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، وإخطار اللجنة التنفيذية بالمستويات الناتجة للحد الأقصى للاستهلاك المسموح به، والتأثير المحتمل ذي الصلة على مستوى التمويل المؤهل مع إجراء أي تعديلات مطلوبة عند تقديم الشريحة التالية؛ و

(و) الموافقة على خطة التنفيذ الأولى لفترة 2010-2011، والشريحة الأولى من المرحلة الأولى من خطة إدارة إزالة الهيدروكلوروفلوروكربون لأرمينيا بمبلغ 285 359 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 21 402 دولار أمريكي لليونديبي، و11 818 دولار أمريكي زائد تكاليف دعم الوكالة البالغة 1 536 دولار أمريكي لليونيب.

المرفق الأول

مشروع اتفاق بين أرمينيا واللجنة التنفيذية للصندوق المتعدد الأطراف
بشأن تخفيض استهلاك المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية

1- يمثل هذا الاتفاق التفاهم بين حكومة أرمينيا ("البلد") واللجنة التنفيذية فيما يتعلق بإجراء تخفيض في الاستعمال المراقب للمواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف ("المواد") إلى الحد الأقصى من الاستهلاك المسموح به لعام 2015 بموجب الجدول الزمني لبروتوكول مونتريال على أساس أن هذا الرقم سوف يجري تنقيحه مرة واحدة في 2011 عند تحديد خط الأساس للاستهلاك اللازم للامتثال بناء على بيانات المادة 7، مع تعديل التمويل تبعاً لذلك، بموجب المقرر 60 / 44.

2- يوافق البلد على الالتزام بحدود الاستهلاك السنوي للمواد على النحو المبين في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") فضلاً عن الجدول الزمني للتخفيض بروتوكول مونتريال لجميع المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف. ويقبل البلد أنه، بقبوله هذا الاتفاق ووفاء اللجنة التنفيذية بتعهداتها بالتمويل المحددة في الفقرة 3، يفقد الحق في طلب أو تلقي مزيد من التمويل من الصندوق المتعدد الأطراف بالنسبة لأي استهلاك للمواد يتجاوز المستوى المحدد في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف (الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى) باعتباره الخطوة النهائية في التخفيضات بموجب هذا الاتفاق لجميع المواد المستنفدة للأوزون المحددة في التذييل 1-ألف، وفيما يتعلق بأي استهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصفين الأفقيين 1-3 و 4-2-3 من كل من المواد (الاستهلاك المؤهل المتبقي).

3- رهنًا بامتثال البلد لالتزاماته المحددة في هذا الاتفاق، توافق اللجنة التنفيذية، من حيث المبدأ، على توفير التمويل المحدد في الصف الأفقي 1-3 من التذييل 2-ألف ("الأهداف والتمويل") للبلد. وستوفر اللجنة التنفيذية هذا التمويل، من حيث المبدأ، في اجتماعات اللجنة التنفيذية المحددة في التذييل 3-ألف ("الجدول الزمني للموافقة على التمويل").

4- سوف يلتزم البلد بحدود الاستهلاك لكل مادة من المواد كما هو مبين في التذييل 2-ألف. وسوف يقبل أيضاً إجراء تحقق مستقل بتكليف من الوكالة المنقذة ذات الصلة من تحقيق حدود الاستهلاك المذكورة، على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5 (ب) من هذا الاتفاق.

5- ستمتع اللجنة التنفيذية عن تقديم التمويل وفقاً للجدول الزمني للموافقة على التمويل في حالة عدم وفاء البلد بالشروط التالية قبل 60 يوماً على الأقل من اجتماع اللجنة التنفيذية المعني على النحو المبين في الجدول الزمني للموافقة على التمويل :

(أ) أن يكون البلد قد حقق الأهداف المحددة لجميع السنوات المعنية. والسنوات المعنية هي جميع السنوات منذ السنة التي تمت فيها الموافقة على خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتستثنى السنوات التي يوجد فيها التزام بالإبلاغ ببيانات البرامج القطرية في تاريخ انعقاد اجتماع اللجنة التنفيذية الذي يقدم فيه طلب التمويل؛

(ب) أن يتم التحقق بشكل مستقل من تحقيق هذه الأهداف، إلا إذا قررت اللجنة التنفيذية أن هذا التحقق غير مطلوب؛

(ج) أن يكون البلد قد قدم تقارير عن تنفيذ الشريحة على هيئة التذييل 4-ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة من السنوات التقويمية السابقة، وتشير إلى أنه قد حقق مستوى متقدم من

التنفيذ للأنشطة التي تُشرع فيها في الشرائح الموافق عليها سابقاً وأن معدل صرف التمويل متاح من الشريحة الموافق عليها سابقاً يزيد عن 20 في المائة وأن الشرائح الأخرى الموافق عليها قد صرفت بالكامل؛

(د) أن يكون البلد قد قدّم إلى اللجنة التنفيذية خطة لتنفيذ الشرائح على هيئة التذييل 4- ألف ("شكل تقرير وخطة تنفيذ الشرائح") تغطي كل سنة تقويمية حتى السنة التي يُطلب فيها تمويل الشريحة التالية بمقتضى الجدول الزمني للتمويل، بما في ذلك هذه السنة نفسها، أو حتى موعد اكتمال جميع الأنشطة الواردة فيه في حالة الشريحة الأخيرة، وأن يكون قد حصل على موافقتها على هذه الخطة؛

6- سوف يضمن البلد إجراء رصد دقيق لأنشطته بمقتضى هذا الاتفاق. وسوف ترصد المؤسسات المحددة في التذييل 5- ألف ("مؤسسات الرصد والأدوار") وتبلغ عن هذا الرصد وفقاً لأدوارها ومسؤولياتها المحددة في التذييل 5- ألف. وسيخضع هذا الرصد أيضاً للتحقق المستقل على النحو المبين في الفقرة الفرعية 5(ب).

7- وتوافق اللجنة التنفيذية على أن تكون لدى البلد مرونة في إعادة تخصيص المبالغ الموافق عليها، أو جزء من هذه المبالغ وفقاً لتغير الظروف، من أجل تحقيق أسلس خفض وإزالة للمواد المحددة في التذييل 1- ألف من هذا الاتفاق. وإعادات التخصيص المصنفة كتعديلات رئيسية يجب أن تُوثق مسبقاً في خطة تنفيذ الشريحة التالية وأن توافق عليها اللجنة التنفيذية، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5 (د). وتتعلق التغييرات الرئيسية بإعادات التخصيص التي تؤثر بصورة إجمالية على 30 في المائة أو أكثر من تمويل آخر شريحة موافق عليها، أو المسائل التي يمكن أن تتعلق بقواعد أو سياسات الصندوق المتعدد الأطراف، أو التغييرات التي تؤدي إلى تعديل أي شرط من هذا الاتفاق. أما إعادات التخصيص غير المصنفة كتعديلات رئيسية، فيمكن إدماجها في خطة تنفيذ الشريحة الموافق عليها، والتي تكون عندئذ قيد التنفيذ، ويتم إبلاغ اللجنة التنفيذية بشأنها في التقرير عن تنفيذ الشريحة. وسوف تعاد أي مبالغ متبقية إلى الصندوق المتعدد الأطراف لدى الانتهاء من الشريحة الأخيرة في الخطة.

8- سوف يُولى الاهتمام على وجه التحديد لتنفيذ الأنشطة في القطاع الفرعي لخدمات التبريد، وبصفة خاصة لما يلي:

(أ) أن يستعمل البلد المرونة المتاحة بموجب هذا الاتفاق لمعالجة الاحتياجات الخاصة التي قد تطرأ خلال تنفيذ المشروع؛

(ب) أن يأخذ البلد والوكالات الثنائية والمنفذة المعنية بعين الاعتبار الكامل الشروط الواردة بالمقررين 100/41 و6/49 خلال تنفيذ الخطة.

9- يوافق البلد على تحمل المسؤولية الشاملة عن إدارة وتنفيذ هذا الاتفاق وعن كافة الأنشطة التي يقوم بها أو التي يُضطلع بها نيابة عنه من أجل الوفاء بالالتزامات بموجب هذا الاتفاق. وقد وافق برنامج الأمم المتحدة الإنمائي على أن يكون الوكالة المنفذة الرئيسية ("الوكالة المنفذة الرئيسية") كما وافق برنامج الأمم المتحدة للبيئة على أن يكون الوكالة المنفذة المتعاونة (الوكالة المنفذة المتعاونة) تحت إشراف الوكالة المنفذة الرئيسية فيما يتعلق بأنشطة البلد بموجب هذا الاتفاق. ويُوافق البلد على عمليات التقييم الدورية التي قد تُجري في إطار برامج أعمال الرصد والتقييم التابعة للصندوق المتعدد الأطراف أو في إطار برنامج التقييم التابع لأي من الوكالتين المنفذتين المشتركين في هذا الاتفاق.

10- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن القيام بالأنشطة المدرجة في الخطة على النحو المفصل في أول طلب مقدم بشأن خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والتعديلات الموافق عليها في إطار الطلبات المقدمة بخصوص الشرائح التالية، بما في ذلك على سبيل المثال لا الحصر التحقق المستقل وفقاً للفقرة الفرعية 5 (ب). وتشمل هذه المسؤولية ضرورة التنسيق مع الوكالة المنفذة المتعاونة لضمان التوقيت والتتابع الملائمين للأنشطة في التنفيذ. وستقوم الوكالة المنفذة المتعاونة بدعم الوكالة المنفذة الرئيسية عن طريق تنفيذ الأنشطة المنصوص عليها في قائمة التذييل 6-باء في إطار التنسيق الشامل من جانب الوكالة المنفذة الرئيسية. وقد أبرمت الوكالة المنفذة

الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة اتفاقاً رسمياً بشأن التخطيط والإبلاغ والمسؤوليات الداخلة في إطار هذا الاتفاق تيسيراً لتنفيذ الخطة بشكل منسق، بما في ذلك عقد اجتماعات منظمة للتنسيق. وتوافق اللجنة التنفيذية من حيث المبدأ، على تزويد الوكالة المنفذة الرئيسية والوكالة المنفذة المتعاونة بالرسوم المبيّنة في الصفيين الأفقيين 2-2 و 4-2 من التذييل 2-ألف.

11- في حال عدم تمكن البلد، لأي سبب من الأسباب، من تحقيق الأهداف المتعلقة بإزالة المواد المحددة في الصف الأفقي 1-2 من التذييل 2-ألف، أو عجزه على أي وجه آخر عن الامتثال لهذا الاتفاق، فعندئذ يقبل البلد بأنه لن يحقّ له الحصول على التمويل وفقاً لجدول الموافقة على التمويل. ويحق للجنة التنفيذية، حسب تقديرها، أن تعيد التمويل إلى وضعه وفقاً لجدول زمني منقح للموافقة على التمويل تحدده اللجنة التنفيذية بعد أن يبرهن البلد على وفائه بكافة التزاماته التي كان من المقرر أن تتحقق قبل تسلم شريحة التمويل التالية في إطار جدول الموافقة على التمويل. ويعترف البلد بأنه يجوز للجنة التنفيذية أن تخفض قيمة التمويل بالمقادير المحددة في التذييل 7-ألف، عن كل طن من تخفيضات الاستهلاك غير المنجزة في أي سنة من السنوات، مقدرة بأطنان قدرات استنفاد الأوزون. وسوف تناقش اللجنة التنفيذية كل حالة من حالات عدم امتثال البلد لهذا الاتفاق على حدة، وتتخذ إزاءها القرارات ذات الصلة. وبعد اتخاذ هذه القرارات، لن تشكل الحالة المعنية عائقاً أمام الشرائح المقبلة وفقاً للفقرة 5.

12- لن تخضع عناصر تمويل هذا الاتفاق للتعديل على أساس أي قرار للجنة التنفيذية في المستقبل قد يؤثر على تمويل أية مشروعات أخرى في قطاعات الاستهلاك أو أي أنشطة أخرى ذات صلة في البلد.

13- سوف يستجيب البلد لأي طلب معقول من اللجنة التنفيذية ومن الوكالة المنفذة الرئيسية [والوكالة المنفذة المتعاونة] لتيسير تنفيذ هذا الاتفاق. وبنوع خاص عليه أن يتيح للوكالة المنفذة الرئيسية [والوكالة المنفذة المتعاونة] الإطلاع على المعلومات الضرورية للتحقق من الامتثال لهذا الاتفاق.

14- يتم إنجاز خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية والاتفاق المقترن بها في نهاية السنة التالية لآخر سنة يحدد فيها حد أقصى مسموح به لإجمالي الاستهلاك في التذييل 2-ألف. وفي حالة بقاء أنشطة معلقة جرى التنبؤ بها في الخطة والتنقيحات التالية عليها وفقاً للفقرة الفرعية 5(د) والفقرة 7، فسيرجأ إتمامها حتى نهاية السنة المالية لتنفيذ الأنشطة المتبقية. وتستمر أنشطة الإبلاغ المنصوص عليها في التذييل 4-ألف (أ) و(ب) و(د) و(هـ) إلى حين إتمامها ما لم تحدد اللجنة التنفيذية خلاف ذلك.

15- تنفذ جميع الاتفاقات المحددة في هذا الاتفاق حصراً ضمن سياق بروتوكول مونتريال وعلى النحو المبين في هذا الاتفاق. وكافة المصطلحات المستعملة في هذا الاتفاق لها المعنى المنسوب إليها في البروتوكول، ما لم يتم تعريفها بطريقة مختلفة في الاتفاق.

تذييلات

التذييل 1- ألف: المواد

المادة	المرفق	المجموعة	نقطة البدء لإجمالي التخفيضات في الاستهلاك (بأطنان قدرات استنفاد الأوزون)
الهيدروكلوروفلوروكربون-22	جيم	الأولى	7
الهيدروكلوروفلوروكربون-141ب	جيم	الأولى	0.83

التذييل 2- ألف: الأهداف والتمويل

المجموع	2015	2014	2013	2012	2011	2010		
لا يوجد	7.05	7.83	7.83	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	جدول تخفيضات بروتوكول مونتريال لمواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1
لا يوجد	7.05	7.83	7.83	لا يوجد	لا يوجد	لا يوجد	الحد الأقصى المسموح به للاستهلاك الكلي من مواد المرفق جيم، المجموعة الأولى (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1
594 353	-	11 515	12 121	-	285 358	285 359	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة الرئيسية (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) (دولار أمريكي)	1-2
44 577	-	864	909	-	21 402	21 402	تكاليف دعم الوكالة المنفذة الرئيسية (دولار أمريكي) %7.5	2-2
39 000	-	7 485	7 879	-	11 818	11 818	التمويل المتفق عليه للوكالة المنفذة المتعاونة (برنامج الأمم المتحدة للبيئة) (دولار أمريكي)	3-2
5 069	-	973	1 024	-	1 536	1 536	تكاليف دعم الوكالة المنفذة المتعاونة (دولار أمريكي) %13	4-2
633 353	-	19 000	20 000	-	297 176	297 177	إجمالي التمويل المتفق عليه (دولار أمريكي)	1-3
49 646	-	1 837	1 933	-	22 938	22 938	مجموع تكاليف الدعم (دولار أمريكي)	2-3
682 999	-	20 837	21 933	-	320 114	320 115	إجمالي التكاليف المتفق عليها (دولار أمريكي)	3-3
1.40							إجمالي الإزالة من هيدروكلوروفلوروكربون - 22 المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-1-4
0							إزالة هيدروكلوروفلوروكربون - 22 التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-1-4
5.60							الاستهلاك المؤهل المتبقي من هيدروكلوروفلوروكربون - 22 (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-1-4
0.83							إجمالي الإزالة من هيدروكلوروفلوروكربون - 141ب المتفق على تحقيقها بموجب هذا الاتفاق (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	1-2-4
0							إزالة هيدروكلوروفلوروكربون - 141ب التي يتعين تحقيقها في مشروعات سابقة موافق عليها (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	2-2-4
0							الاستهلاك المؤهل المتبقي من هيدروكلوروفلوروكربون - 141ب (أطنان قدرات استهلاك الأوزون)	3-2-4

التذييل 3- ألف: الجدول الزمني للموافقة على التمويل

1- سيجري النظر في تمويل الشرائح المقبلة للموافقة عليه في موعد ليس قبل الاجتماع الأخير في السنة المحددة في التذييل 2-ألف.

التذييل 4- ألف : شكل تقارير وخطط تنفيذ الشرائح

1- سوف يتألف تقرير و خطة تنفيذ الشرائح المقدمة من خمسة أجزاء:

(أ) تقرير مسرود بشأن التقدم المحرز في الشريحة السابقة، وتعليق على حالة البلد فيما يتعلق بإزالة المواد، وكيفية إسهام مختلف النشاطات فيها، وكيفية ارتباط بعضها ببعض. وينبغي أن يسلط التقرير الضوء كذلك على الإنجازات والخبرات والتحديات المرتبطة بمختلف النشاطات المدرجة في الخطة، وأن يعلق على التغييرات التي تطرأ على الظروف في البلد، وأن يقدم غير ذلك من المعلومات ذات الصلة. وينبغي أن يشتمل التقرير أيضا على معلومات عن أي تغييرات خاصة بخطة الشريحة السابق تقديمها، كحالات التأخير، وحالات استخدام المرونة في إعادة تخصيص المبالغ خلال تنفيذ الشريحة، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 7 من هذا الاتفاق، أو غير ذلك من التغييرات، وأن يقدم مبررات حدوثها. وسيغطي التقرير المسرود جميع السنوات ذات الصلة المحددة في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق، ويمكن بالإضافة إلى ذلك أن يشمل أيضا معلومات عن الأنشطة في السنة الحالية؛

(ب) تقرير للتحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المشار إليها في التذييل 1-ألف، كما هو مبين في الفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق. وما لم تقرر اللجنة التنفيذية خلاف ذلك، يتعين تقديم هذا التحقق مع كل طلب خاص بشريحة من الشرائح ويتعين أن يقدم التحقق من الاستهلاك لجميع السنوات ذات الصلة على النحو المحدد في الفقرة الفرعية 5(أ) من الاتفاق التي لم تشر اللجنة إلى تسلم تقرير تحقق عنها؛

(ج) وصف خطي للنشاطات التي سيُضطلع بها في الشريحة التالية، مع إبراز الترابط بينها وأخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز في تنفيذ الشرائح السابقة بعين الاعتبار. وينبغي أن يتضمن الوصف أيضا الإشارة إلى الخطة الشاملة والتقدم المحرز، فضلا عن أي تغييرات ممكنة من المنظور أن تطرأ على الخطة الشاملة. وينبغي أن يغطي هذا الوصف السنة المحددة في الفقرة الفرعية 5(د) من الاتفاق. كما أن الوصف ينبغي أن يحدد أي تنقيحات اعتبر من الضروري إدخالها على الخطة الشاملة وأن يقدم تفسيرها لها؛

(د) مجموعة من المعلومات الكمية الخاصة بالتقرير والخطة، تدرج في قاعدة للبيانات على الإنترنت. ووفقا للمقررات ذات الصلة التي تتخذها اللجنة التنفيذية فيما يتعلق بالشكل المطلوب، ينبغي تقديم البيانات على الإنترنت. وستعدل هذه المعلومات الكمية، التي يتعين تقديمها حسب السنة التقويمية مع كل طلب شريحة، كلا من السرود والوصف الخاص بالتقرير (انظر الفقرة الفرعية 1(أ) أعلاه) والخطة (انظر الفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه)، وستغطي نفس الفترات الزمنية والنشاطات؛ كما أنها ستلم بالمعلومات الكمية المتعلقة بأي تنقيحات تجرى على الخطة الشاملة وفقا للفقرة الفرعية 1(ج) أعلاه. ومع أن المعلومات الكمية غير مطلوبة إلا بالنسبة للسنوات السابقة والمقبلة، سوف يشمل الشكل خيار تقديم معلومات إضافية فيما يتعلق بالسنة الجارية إذا رغب البلد والوكالة المنفذة الرئيسية في ذلك؛

(هـ) موجز تنفيذي في حوالي خمس فقرات، يلخص المعلومات الواردة في الفقرات الفرعية من 1(أ) إلى 1(د) أعلاه.

التذييل 5- ألف: مؤسسات الرصد والأدوار المتعلقة به

1. سوف يتم تنسيق وإدارة جميع أنشطة الرصد من خلال وحدة الأوزون الوطنية.
2. سوف تضطلع الوكالة المنفذة الرئيسية بدور بارز في تنسيق ترتيبات الرصد مع وحدة الأوزون الوطنية، وذلك على أساس ولايتها في رصد واردات المواد المستنفدة للأوزون، وسوف تستخدم السجلات الخاصة بهذه الواردات للمراجعة الأفقية والرأسية في جميع برامج الرصد في المشروعات المختلفة التي تقع في نطاق خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية. وتضطلع الوكالة المنفذة الرئيسية أيضا بالتعاون مع الوكالة المنفذة المتعاونة بالتنسيق مع وحدة الأوزون الوطنية فيما يتعلق بالواردات والصادرات غير المشروعة من المواد المستنفدة للأوزون مع إساءة النصح للوكالات الوطنية المعني.

التحقق والإبلاغ

3. تمشيا مع المقرر 54/45 (د)، تحتفظ اللجنة التنفيذية بالحق في إجراء تحقق مستقل في حالة اختيار اللجنة التنفيذية لأرمينيا لعملية مراجعة ذات صلة. وبناء على المناقشات التي دارت مع أرمينيا، ينبغي للوكالة المنفذة الرئيسية أن تختار المؤسسة المستقلة (للمراجعة) لإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية وهذا البرنامج المستقل للرصد.
4. سوف يتم إعداد تقارير الرصد والتحقق منها كل عام قبل الاجتماع الثالث للجنة التنفيذية. وسوف تتضمن هذه التقارير المدخلات الواردة في تقارير التنفيذ السنوية التي تطلبها اللجنة التنفيذية.

التذييل 6- ألف: دور الوكالة المنفذة الرئيسية

- 1- ستكون الوكالة المنفذة الرئيسية مسؤولة عن مجموعة من الأنشطة تحدد في وثيقة المشروع على النحو التالي:
 - (أ) ضمان التحقق من الأداء والتحقق المالي بمقتضى هذا الاتفاق والإجراءات والمتطلبات الداخلية الخاصة به، على النحو المبين في خطة الإزالة الخاصة بالبلد؛
 - (ب) مساعدة البلد في إعداد خطة تنفيذ الشريحة والتقارير اللاحقة على النحو المبين في التذييل 4- ألف؛
 - (ج) تأمين التحقق للجنة التنفيذية من أن الأهداف قد تحققت وأن الأنشطة السنوية المرتبطة بها قد أكملت على النحو المبين في خطة تنفيذ الشريحة بما يتمشى مع التذييل 4- ألف.
 - (د) التأكد من أخذ التجارب المكتسبة والتقدم المحرز بعين الاعتبار في استكمالات الخطة الشاملة وفي خطط تنفيذ الشرائح المقبلة تمشيا مع الفقرتين الفرعيتين 1(ج) و1(د) من التذييل 4- ألف؛
 - (هـ) الوفاء بمتطلبات الإبلاغ الخاصة بالشرائح والخطة الشاملة على النحو المحدد في التذييل 4- ألف وتقارير إتمام المشروعات تمهيدا لتقديمها إلى اللجنة التنفيذية. وتشتمل متطلبات الإبلاغ على تقديم تقارير عن النشاطات التي تضطلع بها الوكالة المنفذة المتعاونة؛

- (و) ضمان تنفيذ الخبراء التقنيين المستقلين المؤهلين للمراجعات التقنية التي تعهّدت بها الوكالة المنفذة الرئيسية؛
- (ز) إجراء مهام الإشراف المطلوبة؛
- (ح) ضمان وجود آلية تشغيلية تمكن من القيام بتنفيذ خطة تنفيذ الشريحة بطريقة فعالة ومتسمة بالشفافية والإبلاغ الدقيق عن البيانات؛
- (ط) تنسيق نشاطات الوكالة المنفذة المتعاونة، وضمان التتابع الملائم في الأنشطة؛
- (ي) في حالة خفض التمويل نتيجة عدم الامتثال وفقا للفقرة 11 من الاتفاق، تحديد، بالتشاور مع البلد والوكالات المنفذة المنسقة، تخصيص التخفيضات لمختلف بنود الميزانية ولتمويل كل وكالة منفذة أو ثنائية معنية؛
- (ك) ضمان أن المبالغ المدفوعة للبلد يستند فيها إلى استعمال المؤشرات؛
- (ل) تقديم المساعدة فيما يتعلق بدعم السياسات العامة والدعم الإداري والتقني عند الطلب.

2- بعد التشاور مع البلد وأخذ أي آراء يعرب عنها بعين الاعتبار، ستقوم الوكالة المنفذة الرئيسية باختيار منظمة مستقلة وتكليفها بإجراء التحقق من نتائج خطة إدارة إزالة المواد الهيدروكلوروفلوروكربونية واستهلاك المواد المذكورة في التذييل 1-ألف، وفقا لما جاء بالفقرة الفرعية 5(ب) من الاتفاق والفقرة الفرعية 1(ب) من التذييل 4-ألف.

التذييل 6- باء: دور الوكالة المنفذة المتعاونة

- 1 تكون الوكالة المنفذة المتعاونة مسؤولة عن مجموعة أنشطة. ويمكن مواصلة تحديد هذه الأنشطة في وثيقة المشروع ذات الصلة، ولكن يجب أن تشتمل على الأقل على:
- (أ) تقديم المساعدة في إعداد السياسات العامة عند الطلب؛
- (ب) مساعدة البلد في تنفيذ وتقييم الأنشطة التي تمولها الوكالة المنفذة المتعاونة، والرجوع إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لضمان تنسيق التتابع في الأنشطة؛
- (ج) تقديم تقارير عن هذه الأنشطة إلى الوكالة المنفذة الرئيسية لإدراجها في التقارير المجمعّة على النحو الوارد في التذييل 4-ألف.

التذييل 7- ألف: تخفيضات في التمويل بسبب عدم الامتثال

- 1- وفقا للفقرة 11 من هذا الاتفاق، يمكن تخفيض مبلغ التمويل المخصّص بمقدار 2 500 دولار أمريكي عن كلّ طن متري من الاستهلاك يتجاوز المستوى المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف لكل سنة لم يتحقق فيها الهدف المحدد في الصف 1-2 من التذييل 2-ألف.

التذييل 8- ألف: ترتيبات محددة القطاعات

لا شيء